

قرار مجلس مدينة حلب رقم 43 لعام 1985

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وقرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 21/2/1983

وعلى موافقة أعضائها بالاجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/9/1985 من دورته العادية

يقرر ما يلي:

- 1- تنزيل فضلة الطريق الواقعة امام العقار الموصوف بالمحضر رقم /1660/ من المنطقة العقارية التاسعة من الأملاك العامة الى أملاك الوحدة الإدارية الخاصة (مجلس مدينة حلب) وبالبالغ مساحتها التقريبية /8م/2
- 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم تنفيذه